

الدّرس السادس:

تقديم استشارة قانونية:

يقول المولى عز وجلّ: " فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ " الآية 43 من سورة النحل

- فمهي الاستشارة القانونية ؟

إنّ الاستشارة القانونية هي اختبار عملي للطالب في مستواه ومؤهلاته ومعارفه ومكتسباته البيداغوجية من أجل حل مسألة قانونية طبقاً لمنهجية معينة يسقط عليها معلوماته النظرية التي درسها. فالمستشار القانوني (الطالب) يقدم رأيه بصفته مختص في المسألة القانونية عرضها عليه متسائل (المستشير) يبحث عن الجواب في إطار النزاع الذي يخوضه مع طرف آخر.

ويجب على المستشار أن يكون مختصاً بالمجال المراد الجواب فيه، كما لا يمنع نفسه من طلب العون من مستشارين آخرين بميادين علمية أخرى كالشريعة الإسلامية والاقتصاد والطب... (سؤال يتضمن شقين: الجانب الشرعي والقانوني في المسألة، فسؤاله عن مدة تقادم الدين كالأجر في القانون "نحس سنوات طبقاً للمادة 309 من القانون المدني"، ليس نفسه الجواب ضمن أحكام الشريعة الإسلامية أين يبقى في ذمة المدين مهما طالت السنوات).

- لماذا الاستشارة القانونية ؟

تطلب الاستشارة القانونية، إما لـ:

- * معرفة موقف القانون بخصوص النزاع حتى تتضح الأمور لدى المستشار ليتجنب بذلك مصاريف لا طائل منها ولا يكون محل مسألة قانونية إذا ما كانت الدعوى كيدية.
- * لتبيان حجم الحقوق والالتزامات عند التعاقد وإبرام الاتفاقيات.
- * لتوضيح مسار المنازعة القانونية من بدايتها إلى نهايتها.

I- خطوات الاستشارة القانونية:

1- المرحلة الأولى (استقبال أسئلة المستشار):

يتلقى المستشار من المستشار مجموعة من الأسئلة صيغت بطريقة عامة غير محددة لعنوان النزاع أو طبيعته القانونية، مثل: هل للمستشير الحق في طرح نزاعه على القضاء؟ وكيف ذلك؟ ومن هي الجهة القضائية المختصة؟

فالمرحلة الأولى بمثابة الركن العملي للاستشارة وجمع المعطيات المتمثلة في الوقائع التي تطرح في شكل أسئلة من قبل المستشار.

2- استخراج الوقائع المادية:

هي مجموعة الأحداث المادية والواقعية التي أدت بتتابعها إلى قيام الإشكال القانوني محل التساؤل من المستشار. وتكون صياغتها في شكل جمل أدبية بعيدة عن اللغة القانونية. فترد وكأنها تروي قصة عابرة. وتُسرَد خلالها جميع الوقائع بما فيها تلك التي ليس لها قيمة قانونية.

3- استخراج الوقائع القانونية:

ويتم هي الأخرى (أي الوقائع القانونية) تلقيها دون تصنيف بحسب كل قانون ودون ترتيب زمني، كما يمكن أن تسرد فيها الإجراءات القضائية بذكر التدرج القضائي الذي مرَّ به النزاع.

II- تحرير الاستشارة القانونية:

تأخذ الاستشارة في تحريرها نفس شكل بقية المواضيع القانونية الأخرى، ولكن بمحتوى مختلف.

أ- مقدمة الاستشارة:

1- تلخيص الوقائع:

- تحتوي مقدمة الاستشارة على تلخيص سريع للوقائع بلغة قانونية وبطريقة مجردة دون إصدار حكم مسبقا. يعني ذلك أن يكتفي الطالب فقط بذكر ما يعتبر هاما من الوقائع والإجراءات للاستشارة، أي يجب انتقاءها بحيث لا نذكر الوقائع التي لا تؤثر في تحريك النزاع. ولكن إن كانت للوقائع كلها علاقة بالمسألة القانونية محل الاستشارة ذكرت كاملة.

- دون أن تقع في الأخطاء التالية:

* عدم القيام بإعادة كتابة رواية المستشار بل نقوم بتلخيصها بذكر أهم الأحداث فيها مع تجنب سلخها (أي إخراجها عن الهدف المراد من الاستشارة).

* تجنب المصطلحات المستعملة من السائل التي تم سردها بلغة غير قانونية. فمثلا لا نكتب شكاية أو شكوى بل نكتب دعوى (نزاع اجتماعي)، نستبعد عبارة المجرم بل المتهم (على اعتبار أن النزاع لا يزال قائما)، لا نتحدث عن التقاعد المسبق وهو تقاعد نسبي، إذا كان أجيرا لا نسميه بالموظف أو أنه يتقاضى راتبا، لا نتحدث عن الأجر في عقد البيع وإنما نذكر الثمن

2- الإجراءات:

هي المراحل الإدارية و القضائية التي سيسير عليها النزاع كالتظلمات ورفع الدعاوي والطعون، بحيث تكتب تواريخ التظلمات والدعاوي والطعون.

وبعد تلخيص وقائع الاستشارة والإجراءات كما تم ذكره أعلاه، نقوم بطرح أسئلة المستشار في شكل سؤال قانوني.

3- طرح السؤال القانوني:

إذا كنت بصدد تحليل نص قانوني تستعمل مصطلح الإشكالية وإذا كنت بصدد التعليق على قرار أو حكم قضائي تستعمل مصطلح شكل قانوني وإذا كنت بصدد تقديم استشارة قانونية تستعمل مصطلح سؤال قانوني.

وكمثال لذلك:

- ما هي المحكمة المختصة بالنظر في الدعوى؟ (إذا كان سؤال المستشار يتعلق بمعرفة الجهة التي ستنظر في نزاعه).

كما يفترض أن تكون عدد الأسئلة التي تكون في المقدمة ذاته عدد الأسئلة الواردة في الاستشارة المراد الإجابة عنها، على أن يرقم كل سؤال قانوني بأرقام أو بمطّاتٍ.

4- استخراج الخطة:

إذا ما كان للتساؤل القانوني شقين، فيفترض في الخطة مبحثين ولكل مبحث مطلبين، وإذا تعددت الأسئلة تكون المباحث متعددة، لكن بالترتيب المنطقي والقانوني لا يشترط في ذلك توازن أجزاء الخطة، فالهدف الوحيد هو إعطاء حل للسؤال القانوني وللإشارة يضع البعض بدل المباحث فقرات، ويعالج كل سؤال قانوني (مسألة قانونية) في فقرة (أي يخصص لكل سؤال فقرة).

ب- مضمون أو لبّ الاستشارة:

طبقاً لأي خطة معتمدة، يجب:

1- استخراج النص القانوني المنطبق على الوقائع التي سردها المستشار:

- فيجب ذكر المادة القانونية كاملة وموقعها ضمن النص القانوني (القسم والفصل والباب).
- ثم القيام بتفسير مختصر وبسيط للقاعدة القانونية بذكر ركائزها وشروط تحقيقها.

- ثم استخراج المبدأ أو المبادئ العامة المرتبطة بالمادة القانونية أو ما ارتبط بها من اجتهادات قضائية أو آراء فقهية.

2- الربط بين الوقائع والقاعدة القانونية:

فيتم الربط بشكل منطقي بين القاعدة القانونية والوقائع. فلا نكتفي ب:
- سرد الوقائع بل نبث عن شروط انطباق الوقائع مع شروط تحقيق الحل الوارد في القاعدة القانونية بنوع من التفصيل.

- لا نَفصل بين الوقائع و تفاصيل القاعدة القانونية، بل لا بد من الربط بين الوقائع والقاعدة القانونية عبر التمعن في كل شرط من شروط تحقيقها.

- ويقع الإجابة عن كل تساؤل عن حده.

3- الحل أو الإجابة المباشرة على سؤال المستشار:

- الإجابة هي خلاصة العمل السابق المتمثل في البحث عن النص القانوني وربطه بالوقائع المسردة في شكل أسئلة من قبل المستشار.

- تكون صياغتها في شكل جملة بسيطة تفيد إجابة كافية على سؤال المستشار.

4- خاتمة الاستشارة:

وهي إجبارية، - ويتم فيها اختصار الإجابات بكل دقة.

- مع ذكر كل إجابة على حده.

ويجدر بالطالب في الخاتمة بالإشارة إلى أن القانون لا يُعذر أحداً بجهله "لا يعذر بجهل القانون، كما لا يحتج بالقوانين والتنظيمات إلا بعد نشرها بالطرق الرسمية. -نص المادة 78 من دستور 2020"، إلا أن معاملات الأفراد في المجتمع معقدة، ولا يمكن لكل شخص التعرف على مختلف هذه القواعد. لهذا يبدووا ملزماً اللجوء إلى رجال القانون لاستشارتهم في المسائل القانونية وهنا تكمن أهمية الاستشارة القانونية لقوله عليه الصلاة والسلام "ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد".